

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة الزراعـة

قرار وزارى

رقم ٩٣ / ٢٠١٠

بتعديل القرار الوزارى رقم ٩٨/٣٣

بشأن شروط مزاولة مهنة الطب البيطرى والأعمال المساعدة لها

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٩٦/٤٣ بإصدار نظام مزاولة مهنة الطب البيطرى وإنشاء العيادات البيطرية الخاصة ،

وإلى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٩٨/٣٣ بشأن شروط مزاولة مهنة الطب البيطرى والأعمال المساعدة لها ،

وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المالى الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١١٨ ،

وإلى موافقة وزارة المالية بموجب كتابها رقم مالية - ت (٤٥٥١) م . ت . د/٦/٣/٢٠١٠م بتاريخ ٩/٥/١٤٣١هـ الموافق ٢٤/٤/٢٠١٠م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقـرر

المادة الأولـى : يضاف إلى المادة (١٥) من القرار الوزارى رقم ٩٨/٣٣ المشار إليه بند جديد نصه الآتى " إعادة مقابلة أو اختبار الطبيب البيطرى أو المساعد البيطرى ٣٠ ر.ع " .

المادة الثانيـة : تلغى الفقرة الأخيرة من المادة (١٥) من القرار رقم ٩٨/٣٣ المشار إليه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٤ / ٦ / ١٤٣١هـ

الموافق : ١٨ / ٥ / ٢٠١٠م

سالم بن هلال بن علي الخليلى

وزيـر الزراعـة